

اقتراح قانوني لإجراء مباراة محصورة بالتوازي مع دورات تدريبية (عبر دورات تدريبية من خلال دور المعلمين وكلية التربية للمتعاقدين في التعليم الأساسي والثانوي)

مقدمة:

نظرًا للأوضاع الراهنة التي يمر بها الأساتذة المتعاقدون الذين يدرسون بالساعة في المدارس والثانويات الرسمية، والظروف التي مروا بها على مدى سنوات طويلة، وتقديرًا لجهودهم وخبراتهم المكتسبة، وحرصًا على تحسين جودة التعليم واستقرار وضعهم الوظيفي، فإننا نتقدم بهذا الاقتراح القانوني الذي يهدف إلى تنظيم إجراء مباراة محصورة بالتوازي مع دورات تدريبية (عبر دورات تدريبية من خلال دور المعلمين وكلية التربية للمتعاقدين في التعليم الأساسي والثانوي، وذلك بحسب المادة الأولى من الاقتراح) نتيح لهم الانتقال إلى الوظيفة العمومية بشكل قانوني ومستقر.

المادة الأولى:

ينظم مجلس الخدمة المدنية مباراة محصورة (عبر دورات تدريبية من خلال دور المعلمين وكلية التربية للمتعاقدين في التعليم الأساسي والثانوي) لإدخال الأساتذة المتعاقدين في القطاعين إلى ملاك الدولة. يُستثنى من شرط السن القانوني المتعاقدون في هذه المباراة، ويُحتسب لهم سنوات الخبرة السابقة وفق المعايير التالية:

-بالنسبة للذين تجاوزت مدة تعاقدهم 10 سنوات ولا تتعدى 15 سنة:

يخضعون لاختبار شامل في المادة التعليمية التي يدرسونها، ويهدف إلى تقييم الكفاءة العلمية والمهارات التدريسية، ويكون الاختبار محدد المعايير.

(ملاحظة: يشمل الاقتراح الأساتذة المتعاقدين المستعان بهم صباحًا، والمتعاقدين على حساب صناديق الأهل والمدارس والبلديات في الدوام الصباحي فقط).

-بالنسبة لمن تجاوزت مدة تعاقدته 15 سنة وتصل إلى 20 سنة:

يعود لمجلس الخدمة المدنية اعتماد أحد الاقتراحين التاليين:

1. إجراء اختبار تقييم محدد لتقييم القدرات التعليمية، من خلال مقابلة شفوية أمام لجنة مختصة لإثبات جدارتهم في التعليم الثانوي والاساسي.

2. إلحاقهم بدورة تدريبية متخصصة (عبر دورات تدريبية من خلال دور المعلمين وكلية التربية للمتعاقدين في التعليم الأساسي والثانوي).

-بالنسبة لمن تجاوزت مدة تعاقد 20 سنة وما فوق:

على مجلس الخدمة المدنية اعتماد آلية خاصة تضمن إنصافهم، مع التأكيد على تجاوز شرط السن القانوني، مع احترام خبراتهم وتضحياتهم على مدى سنوات طويلة.

المادة الثانية:

يُمنح الأستاذ المتعاقد الذي يتم إدخاله إلى الملاك، عند بلوغه سن التقاعد، خيارًا إما التقاعد عن طريق تعويض نهاية الخدمة عن فترة تدريسه كمتعاقد، أو الاستفادة من قانون التقاعد المعمول به في القطاع العام.

المادة الثالثة:

يُعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

الأسباب الموجبة:

1-الخبرة الطويلة والانتظام في التدريس:

يتمتع معظم الأساتذة المتعاقدين الذين تم التعاقد معهم منذ أكثر من عشر سنوات بخبرة عملية ميدانية، ويؤدون واجباتهم بكفاءة والتزام كاملين، حيث يدرسون بكامل النصاب في المدارس الابتدائية والمتوسطة والثانوية، مما يعكس حرصهم واحترافهم في الميدان التربوي.

2-الجهود التدريبية والاستفادة من الخبرات:

لقد اكتسب هؤلاء الأساتذة خبرات عملية قيّمة من خلال مشاركتهم في تصحيح الامتحانات الرسمية، واتباعهم لدورات تدريبية تنظمها وزارة التربية والتعاون مع المركز التربوي للبحوث والإنماء، وفق المنهجية الجديدة، الأمر الذي يؤهلهم بشكل فعال للمساهمة في تحسين جودة التعليم.

4-التميز بين الفرص وسنوات الانتظار:

لم تُتاح لبعض هؤلاء الأساتذة فرصة التقدم للمباراة التى أجراها مجلس الخدمة المدنية، بسبب شروط السن أو عدم تنظيم مباريات دورية للتثبيت، مما أدى إلى حرمانهم من فرصة التثبيت المنتظرة منذ سنوات، وإضاعة فرصة كانت فى متناول يدهم.

5-الدور الإيجابى فى تطوير العملية التعليمية:

لقد ساهم هؤلاء الأساتذة بشكل كبير فى رفع مستوى التعليم فى المؤسسات التربوية الرسمية، وقدموا زهرة شبابهم من أجل ذلك، وتحملوا أعباء التعاقد من دون ضمانات اجتماعية أو بدلات نقل، الأمر الذى يفرض عليهم اليوم حقهم فى فرصة عادلة للتثبيت.

6-ضرورة تصحيح الوضع القانونى والإدارى:

إقرار إجراء مباراة محصورة يضمن اختيار الأساتذة على أساس الجدارة والاستحقاق، ويُعد خطوة مهمة لتصحيح أوضاعهم غير المستقرة، وتحقيق العدالة فى المعاملة، بما يعزز الاستقرار الوظيفى ويحسن الأداء التربوى. لهذه الأسباب، وحرصاً على تصحيح أوضاع هؤلاء الأساتذة، نُقدم هذا الاقتراح القانونى، راجين أن يُنظر إليه بعناية، وأن تتخذ الإجراءات القانونية اللازمة للمضى قدماً فى إقراره وتنفيذه.

بيروت، فى 25-8-2025

لجنة متعاقدى التعليم الثانوى

لجنة الأساتذة المتعاقدين فى التعليم الأساسى الرسمى